

2446 - حكم الزكاة في عروض التجارة - نور على الدرب

صالح اللحيدان

اه سؤاله الثاني والأخير يقول عني البيع والشراء الدائر في التجارة وليس يوجد وقت الزكاة فلوس مسروقة لجميع رأس مال التجارة. فهل يوجب الزكاة تسعيرا للمقاضي جميعها او يذكرى الحاصل من الفلوس وقت الزكاة افيدونا جزاكم الله خيرا - 00:00:00

كتبوا في عروض تجارة انما تجب على كامل التجارة ما حضرت ما حظر ثمنه وما لم يحضر ما بيع وما لم يبعث تقدر اقيمه ثم يذكر عن كامل التجارة بالله التوفيق - 00:00:18